ه من الكرم من الثنى وفرق بينه وبين واحده بالتاء غالبا كتمر وكلم وكل تمرة
تكون معرفة وتذكر فرقوا المقابل للاسم الجمع والتمرة ما شاع
فى افراد جنس موجود او مقدر وخاصتها ما يقبل الهاء ويقع موقع
ما يقبلها الافرق فى ذلك بين الجنس واسم الجمع والجمع بين التمرة
واسم الجنس عموم وخصوص وجهى حتى ورد فى نحو اسد وبفرد
اسم الجنس فى الاسد بالتعريف وبتفرد التمرة فى جميع اوامم جمع

قول الشارح كحاتم اى من كل علم مشهر بصفة فالاستعارة اصلية عند
الجمهور وحاتم فى الاصل اسم فاعل من الختم سمى الحاكم سمى به
حاتم بن عبد الله بن الحشرج الطائى المشهور بالكرم وهو جاهلى
وابنه عدى صحابى ولذا بنته صفانه التى اكرمها رسول الله صلى
الله عليه وسلم باطلاقها على الاسم وقال خلوا عنها فان ابا ها
كان يحب مكارم الاخلاق قد عت له وكحاتم بن هدر الذى خلطه بالبر وهو الحجى
الصفر وكتحبان جوز عجمان علم رجل اشتهر بالعضاضة واصله
الصائد لصيد كل ما مر عليه والمعانى صيد الفصيح فلذلك سمى به
المغصيح المفهود وكما قال علم رجل ضربه بها المثل فى العاق والفها هة
والكلفة حتى انه اشترى لبيا باحد عشر درهما وحمله على كتفه ليريهم
فسئل بكم اشتراه فلم ينطق بل فتح كفيه عشرا لحدد الدرة واخرج
لسانه ليتم الاشارة للاحد عشر فانقلت الظنى اهضرى قول
الشارح فانه يؤول الخ اى ليظهر الاندراج فى افراده التاويلية فيقدر
ان له افرادا متحدة الحقيقة مع حاتم نفسه فى حد ذاته الجود الحاصل
منه المبالغ الغاية كالاسد الصادق على افراد متحدة الحقيقة
فى غايته الخ او لاجل ان شبه الممدوح ببعض منها كاشبه الرجل بفرد
من افراد الاسد وليس المشبه به غير حاتم نفسه فى الحقيقة ثم يدعى
انه له افرادا متغايرة من جملتها حاتم وغير متغايرة من جملتها
الممدوح وسيوء تاتى الاستعارة حاتم نفسه فظهر ان المقصود بالاصالة انما
هو ان لحاتم نحو ما له والتاويل المقدر يرتكب لتصحيح قاعدة
الاستعارة وان التشبيه انما هو لمه التاويل فيكون وان دعوى الاندراج
بعد التشبيه كما فى الاستناد سواء وهى التى سوغت اطلاق اللفظ والحاصل

ان مقتضا

ان مقتضا الاستعارة اعمال التاويل بكلى ثم التشبيه لفرد منه ثم دعوى الاندراج
واما فى نحو اسد فالاخيران فقط فدعوى اندراج المشبه فى افراد
المشبه به وجعله واحدا منها انما تكون بعد التشبيه لاشتماله فالتشبيه
هو الذى سوغ تلك الدعوة والا كانت كذبا محضا والحاصل اننا
ادراجه فيها بان يقدر ان له افرادا متغايرة فى الحقيقة
وان المشبه به فرد له الا انه غير متعارف حتى يكون لفظ الاسد صادقا
عليه فسوغ لنا استعماله فيه فاطلاق اللفظ تابع لدعوى الاندراج
التابعة للتشبيه اذا علمت ذلك تعلم ان العلم الشخصى الذى لا تاول
فيه تمتنع فيه الاستعارة لانها مبنية على ادعاء ان المشبه فرد من
افراد المشبه به وذلك يستلزم كون المشبه به كليا هذا الذى عليه
الجمهور وتبع السعد فى المتوح التلويح والسيد فى المفتاح كون
الاستعارة مبنية على خصوص ادعاء ان المشبه فرد من افراد المشبه به
وادعى على ما انها قد تكون مبنية على ادعاء ان المشبه عين المشبه به
اذا كان جزئيا كزيد وعمرو بل هذا اتم وابلغ فعلى هذا هو الذى عليه
يجوز الاستعارة فى العلم الشخصى ولو مع عدم التاويل اه حضرى

تنبيه تمتنع الاستعارة على مذهب الجمهور فى العلم الذى لم يشتهر
وصفية واما العلم الذى اشتهر فيجوز فيه لعدم احتياجه الى ادعاء
الاتحاد فى الجنس المعانى للعلمية بخلاف الاستعارة فحلا فالمراد بقاله
اى قاس الجواز المرسل عليها فى المنع وجعل ضربت زيدا اجاز اعقلها
حيث ضرب بعضه لانه قياس مع الفارق بل هو من اطلاق الكلى
على جزئه مجازا مرسلا فعلم ان اطلاق زيد على يده مثلا مجاز
مرسل علاقته الكلية والجزئية اه قوله اى تاويلا مصورا بانه
موضوع الخ اى فالباء هنا للتصوير وعلم ان يا توا سطة استعارة
سببية واضافة واسطة الى اشتهار بيانية اى يؤول بسبب واسطة
هى اشتهار فاختلف البيان وذلك جعلى بانه للمقدرة على
تضمين يؤول معنى يحكم قوله ولا حاجة لما تكلفه بعضهم انما تكلف
لفهم اشكال فقط قال ان المقام فى التاويل بالكلى لا فى ادعاء التناول
وانه فرد من افراده فكان الاولى ان يقول كما ان اسدا كلى له افراد
كثيرة او يريد بجد قوله كان هو الرجل المعروف او عينه ويدرج
تحته ذلك الرجل اه وحاصل الجواب الذى اشار له الخ بقوله